

قرارات

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٤ «بالتعميض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية

والسوق التابع لها للعام المالى ٢٠١٣

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٧ لسنة ٢٠٠٦ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية والهيكل التنظيمى للغرفة ولائحة بدل السفر والانتقال لرئيس وأعضاء

مجلس إدارة الغرفة :

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن التعميض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنوفية جلسة ٢٠١٤/٣/١٦

باعتماد الحساب الختامى للغرفة والسوق التابع لها عن العام المالى ٢٠١٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٤/١٢/٨ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية والسوق التابع لها

عن العام المالى ٢٠١٣ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق معاً مبلغ ٥٢٨٣.٦٦ ج

(فقط خمسة ملايين ومائتان وثلاثة وثمانون ألفاً وستة عشر جنيهاً وواحد وستون قرشاً لا غير) ،

وبلغت جملة المصروفات للغرفة والسوق معاً مبلغ ٢٥٤١٥٠٩,٦٧ ج (فقط مليونان وخمسماة واحد وأربعون ألفاً وخمسمائة وتسعة جنيهات وسبعة وسبعين قرشاً لا غير) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٧٤١٥٠٦,٩٤ ج (فقط مليونان وسبعمائة واحد وأربعون ألفاً وخمسمائة وستة جنيهات وأربعة وتسعون قرشاً لا غير) ، أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٣/١٢/٣١ مبلغ ١٧٠١٩٤١٠,١٩ ج (فقط سبعة عشر مليوناً وتسعية عشر ألفاً وأربعمائة وعشرة جنيهات وتسعة عشر قرشاً لا غير) .

مادّة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٤/١٢/٨

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

محمد سيد سلام